فليقبل عليهم جميعا وان كان لايزيد على الذكر المأثور فهل يقبل عليهم
او ينتقل فيجعل يمينه من قبل المأمومين ويساره من قبل القبلة
ويدعو الثاني هو ما عليه اكثر الشافعية حم د ن حب عن الحارث
ابن مسلم التميمي انه حدث عن ابيه به كذا هو عند النسائي ذكر ابن
ابي حاتم قال الحارث بن مسلم بن الحارث فمسلم هو الذي يروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في سرية واما ابنه فلا يعرف حاله انتهى
وبه يعلم ما في رمز المؤلف لصحته ٠
اذا صليتم على الميت صلاة الجنازة فاخلصوا له الدعا اي ادعوا له
باخلاص وحضور قلب لان المقصود بهذه الصلاة انما هو الاستغفار
والشفاعة للميت وانما يرجى قبولها عند توفر الاخلاص والابتهال
ولهذا شرع في الصلاة عليه من الدعا ما لم يشرع مثله في الدعا للحي
قال ابن القيم هذا يبطل قول من زعم ان الميت لا ينتفع بالدعا ٥
عن ابي هريرة اعله المناوي بمحمد بن اسحاق وتبعه ابن حجر فقال
فيه ابن اسحاق وقد عنعن لكن خرجه ابن حبان من طريق
اخرى عنه مصرحا بالسماع ٠
اذا صليتم خلف ائمتكم اي اردتم الصلاة خلفهم فاحسنوا طهوركم
بضم الطا اي تطهيركم بان تاتوا به على اكمل حالة في فرض وشرط وسنة
وادب فانما يرتج بالبنا للمفعول مخففا اي يستغلق ويصعب
على القاري قرائته بسوء طهر المصلي خلفه اي بقبحه بان اخل بشي
من مطلوباته الشرعية لان شومه يعود على امامه والرحمة خاصة
والبلا عام والامر باحسان الطهور عام لكنه للمقتدي اكد وكذا
الامام قال الزمخشري ومن المجاز صعد المنبر فارتج عليه اي اذا
استغلق عليه الكلام فر عن حذيفة بن اليمان قال صلى بنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فقرأ سورة الروم فارتج
عليه فلما قضى صلاته قال ذلك انتهى وفيه محمد بن الفرحان قال
الخطيب غير ثقة وفي الميزان خبر كذب وعبد الله بن ميمون مجهول
اذا صليتم اي اردتم الصلاة فاتزروا اي البسوا الازار وارتدوا
اي اشتملوا بالردا او الردا بالمعنى المتبادر تدلى به مذكور قال ابن الانباري
ولا يكون ثانيته ولا تشبهوا بحذف احدى التائين تخفيفا باليهود
فانهم لا يأتزرون ولا يرتدون بل يشتملون اشتمال الصما قال
في المطامح اللباس المأمور به في الصلاة له صفتان صفة اجزا وصفة

كمال

كمال فصفة الاجزا كونه مستورا العورة والصفة الكمالية كونه مؤتزرا
مرتديا في احسن زي واكمل هيبة عد عن ابن عمر بن الخطاب
وتعقبه عبد الحق بان فيه نصر بن حماد متروك وانما هو موقوف
على ابن عمر قال ابن القطان واني لا اعرف له طريقا جيدا ذكره
ابن المنذر ٠
اذا صليتم الفجر اي فرغتم من صلاة الصبح فلا تناموا عن طلب
ارزاقكم فان هذه الامة قد بورك لها في بكورها واحق ما طلب
العبد رزقه في الوقت الذي بورك له فيه لكنه لا يذهب الى طلبه
الا بعد الشمس وقبله يمكث ذاكرا مستغفرا حتى تطلع كما كان يفعل
المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الحرالي والنوم ما وصل من النعاس
الى القلب فغشاه في حق من ينام قلبه وما استغرق الحواس في حق
من لا ينام قلبه طب عن ابن عباس ٠
اذا صليتم فارفعوا اسبلكم وفي رواية ابن عدي السبل وهو بسين
مهملة وموحدة تحتية محركة في ثيابكم المسبلة قال الزمخشري
اسبل الازار ارسله والمراة سبل ذيلها والفرس ذنبه ومن المجاز
اسبل المطر ارسل دفعة ووقعت على الدبار فاسبلت منخو عبرتي
فان كل ما مس الارض من سبلكم بان جاوز الكعبين فهو
في النار اي فصاحبه في النار او يكون على صاحبه في النار فيلتهب
فيه فيعذب به والمراد نار الاخرة وهذا اذا قصد الفخر والريا
طب هب عن ابن عباس قال الزين العراقي فيه عيسى بن قرطاس
قال النسائي متروك وابن معين غير ثقة وقال الهيثمي فيه عيسى
ابن قرطاس ضعيف جدا ونحوه في المطامح وفي الميزان عن النسائي متروك
عن العقيلي من غلاة الرفض فرمز المؤلف لحسنه انما هو لاعتضاده ٠
اذا صليتم صلاة الفرض اي المكتوبات الخمس فقولوا عقب كل صلاة
اي في اثرها من غير فاصل او بحيث ينسب اليها عرفا عشر مرات اي
متواليات ويحتمل اغتفار الفصل والسكوت اليسير بين لا اله الا الله
اداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف قصر افراد لان معناه الالوهية
منحصرة في الله الواحد في مقابلة زاعم اشتراك غيره معه وليس قصر
قلب اذ لم ينفها عن الله من الكفرة احد وانما اشركوا معه وحده حال
مؤكدة بمعنى منفرد في الالوهية لا شريك اي لا مشارك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شي قدير جملة مؤكدة لما قبلها اي هو فعال لما

مطلب
وايسي فهم قلب

Copyright King Saud University